



المهيئة العامة للنقل
TRANSPORT GENERAL AUTHORITY



الدليل الإرشادي لممارسة نشاط الخدمات اللوجستية

مقدمة

تسعى الهيئة العامة للنقل لرفع جودة خدمات نقل الركاب ونقل البضائع من خلال تنظيم النشاط والإشراف عليه، ورفع كفاءة التشغيل بما يحقق أعلى معايير ومتطلبات السلامة داخل المملكة. وتحرص على خلق بيئة مناسبة لجلب الإستثمار بما يتفق مع أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية لرؤية المملكة 2030.

حيث يهدف هذا الدليل على معرفة إجراءات الحصول على ترخيص ممارسة نشاط الخدمات اللوجستية، كما يتضمن الارشادات اللازمة لاستخدام البوابة الالكترونية (نقل) التي تقدمها الهيئة العامة للنقل.





الاشتراطات الأساسية

للحصول على ترخيص
نشاط الخدمات اللوجستية

5. شهادة تأمينات اجتماعية
سارية المفعول



6. شهادة الزكاة والدخل في
حال مضي سنة على السجل
التجاري



7. سداد المخالفات إن وجدت.



1. الحصول على سجل تجاري
نشاط الخدمات اللوجستية
(ايزك رقم 522931)



2. طلب مقدم من المنشأة
عبر بوابة (نقل)



3. إصدار ترخيص مقيد للنشاط



4. رخصة بلدية للنشاط
(الخدمات اللوجستية)



خطوات إصدار الترخيص عبر بوابة نقل



التسجيل في البوابة.



إصدار الترخيص المقيد.



استكمال متطلبات الجهات الحكومية الأخرى.



إصدار الترخيص النهائي.





19929



WWW.TGA.GOV.SA

Saudi_TGA